بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تعالى فالهوى مصدر
هوي يهواه من باب علم اي احبه واشتهاه والنفس بالطبع مائلة الى الشر امارة
بالسوء فاتباع هواها يردي ويهلك لا محالة اما في غير المباحات فظ
واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونا الى الدنيا الدنية وشغلا
شاغلا من الطاعات وزاد الآخرة مفض الى المحظور وجار الى الشرور
ومؤد الى الجحود وحمى للحرام ومأوى للآلام والآثام وصاحبه خسيس دني
لئيم رذيل بل هو لخنزير الشهوة خادم مطيع وعبد ذليل وانشدوا نون
الهوان من الهوى مسروقة فصريع كل هوى صريع هوان ومقابله المجاهدة
وهي فطم النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات فهي
بضاعة العباد ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها وملاك الزهاد م
تقوية الارواح وتصفيتها ووصولها فعليك ايها السالك بالتشمر في منع
النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة ان شئت من الله تعالى الهدى قال
الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن جاهد فانما يجاهد
لنفسه ان الله لغني عن العالمين ثم اعلم ان المذموم في اتباع الهوى في المباحات
الاصرار عليه اذ طبع البشر لا يتحمل المخالفة الكلية ولانه يؤدي الى الغلو والافراط
وقد مر في فصل الاقتصاد انه منهي عنه ولانه يورث الملالة والسآمة
المؤدية الى عدم المداومة المفهومة المذمومة في العبادة ولذا قال عليه السلام
يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان
احب الاعمال الى الله تعالى ما دام وان قل خ م عن عائشة رضي الله تعالى
عنها وفي رواية م خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا
وعن علي رضي الله عنه انه قال روحوا القلوب فانها اذا اكرهت عميت
وعن ابي الدرداء انه قال فاني لاستجم نفسي باللهو ليكون عونا لي على الحق فح
لا بد احيانا ان يتناول من المشتهيات المباحات استراحة من التعب وتحرزا

عن السهـ

عن السآمة وتحريكات للنشاط على العبادة فلذا قال الامام حجة الاسلام
رح لو شكى نشاط وضعف رغبة ان الترفه بالنوم او الحديث او المزاح في ساعة وعلم م
يرد نشاط فذلك افضل له من الصلاة مع الملال ففي الحقيقة هذا اتباع للشرع
لا للهوى المحض والعجب سيجيء ان شاء الله تعالى واما التقليد فهو الثامن
من آفات القلب وهو الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق وذا
لا يجوز في العقائد بل لا بد من نظر واستدلال ولو على طريق الاجمال قال الله
تعالى قل انظروا ماذا في السموات والارض الاية فيه وفي ذم المقلدين في
الاعتقاد كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد في الاعتقاد اثم وان كان
ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في الاعمال فجائز لمن كان عدلا لا مجتهدا
ولكن لما انقطع الاجتهاد من زمان طويل انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد
المقلد في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء الثقات مصحح لمن قدر على مطالعته
واستخراجه واخبار عدل موثوق به في علمه وعمله فلا يجوز العمل بكل كتاب
ولا بقول كل من تزيا بزي العلماء ومقابل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة كل من تزيا
والجماعة وسببه التمسك بالسنة وما عليه الصحابة واجماع الامة وترك
الهوى والاعجاب بالرأي مع النظر والاستدلال والتقليد بصاحبه ولو مع ثم
والتاسع الرياء وفيه سبعة مباحث المبحث الاول في تعريفه وتقسيمه هو ارادة
نفع الدنيا بعمل الآخرة او دليله او علامته احدهم من الناس من غير اكراه ملجئ الباعث
على نفسه وضده الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب الى الله بالطاعة عن نفع
الدنيا والاعلام السابق ويتمم الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه وقد يطلق
الرياء على حب المنزلة وقصدها في قلوب الناس باعمال الدنيا وهذا رياء اهل
الدنيا والاول بقسميه رياء اهل الدين فالقسم الاول ان لم يقارنه ارادة نفع
الآخرة فرياء محض وان قارنته فرياء تخليط اما غالب او مساو او مغلوب فالجملة
خمسة والمراد منه نفع الدنيا اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما جاه او مال

Copyright © King Saud University